

## قانون رقم ١٠٦ لسنة ١٩٨١

بربط موازنة الهيئة العامة للتأمينات الاجتماعية لسنة المالية ١٩٨٢/٨١

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه .

### (المادة الأولى)

قدر كل من استخدامات وإيرادات هيئة التأمينات الاجتماعية لسنة المالية ١٩٨٢/٨١ بمبلغ ١٥٦٧٥٣٠٠ ج (ألف وخمسمائة سبعة وستون مليونا وخمسمائة وثلاثة آلاف جنيه) وذلك وفقا لما يلى :

#### أولاً : الاستخدامات الحاربة :

قدر الاستخدامات الحاربة لسنة المالية ١٩٨٢/٨١ بمبلغ ١٠٥٧٦٩٣٠٠ جنيه (ألف وسبعة وخمسون مليونا وستمائة وثلاثة وتسعون ألف جنيه) موزعة على الأبواب التالية :

(أ) جملة الباب الأول - الأجر بمبلغ ١٦٨٣٠٠٠ ج .

(ب) جملة الباب الثاني - النفقات الحاربة والتحويلات الحاربة بمبلغ ١٠٤٠٨٦٣٠٠ ج

#### ثانياً : الاستخدامات الرأسمالية :

قدر التحويلات الرأسمالية لسنة المالية ١٩٨٢/٨١ بمبلغ ١٥٩٨١٠٠٠ ج (خمسماة وتسعة ملايين وثمانمائة وعشرون ألف جنيه) .

#### ثالثاً : الإيرادات الحاربة :

قدر الإيرادات الحاربة لسنة المالية ١٩٨٢/٨١ بمبلغ ١٠٥٧٦٩٣٠٠ ج (ألف وسبعة وخمسون مليونا وستمائة ثلاثة وتسعون ألف جنيه) بالباب الثاني الإيرادات الحاربة والتحويلات الحاربة .

رابعاً : الإيرادات الرأسمالية المتنوعة :

قدر الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٨٢/٨١ بمبلغ ٥٠٩٨١٠٠٠ جنيه  
(خمسماة وتسعة ملايين وثمانمائة وعشرة آلاف جنيه)  
بالباب الثالث الإيرادات الرأسمالية المتنوعة .

(المادة الثانية)

تسري أحكام التأثيرات العامة الماحقة بقانون ربط الموازنة العامة للدولة على هذه  
الم الهيئة .

(المادة الثالثة)

يجوز لوزير المالية أو من يفوضه تعديل أبواب موازنة الهيئة بما يخصص لها من  
الإعتمادات الإجمالية المدرجة بالموازنة العامة للدولة .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ويحمل به اعتباراً من أول يوليو سنة ١٩٨١  
يضم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ شعبان سنة ١٤٠١ (٢٣ يونيو سنة ١٩٨١)

أنور السادات

مروانیه مینه همیشات اکبریه

۱۹۸۷/۱۰۱